

## بيت الأحران

[ 157 ] فصل [ " إقامة الشهود لطلب حقها عليها السلام " ] عن الإختصاص، عن عبد الله بن سنان، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: لما قبض رسول الله صلى الله عليه وآله وجلس أبو بكر مجلسه، بعث أبو بكر إلى وكيل فاطمة عليها السلام فأخرجه من فدك، فأتته فاطمة عليها السلام فقالت: يا أبا بكر ادعيت أنك خليفة أبي وجلست مجلسه، وأنت بعثت إلى وكيلي فأخرجته من فدك وقد تعلم أن رسول الله صلى الله عليه وآله صدق بها علي وأن لي بذلك شهودا، فقال: إن النبي صلى الله عليه وآله لا يورث. فرجعت إلى علي عليه السلام فأخبرته فقال: ارجعي إليه وقولي له: زعمت أن النبي لا يورث وورث سليمان داود، وورث يحيى زكريا وكيف لا أرث أنا أبي فقال عمر: أنت معلمة قالت: وإن كنت معلمة فانما علمني ابن عمي وبعلي فقال أبو بكر: فإن عائشة تشهد وعمر أنهما سمعا !!! رسول الله صلى الله عليه وآله وهو يقول النبي لا يورث، فقالت: هذا أول شهادة زور شهدا بها في الإسلام. ثم قالت: فإن فدك إنما صدق بها علي رسول الله صلى الله عليه وآله ولي بذلك بينة، فقال لها: هلمي بينتك. قال: فجاءت بأم أيمن وعلي عليه السلام فقال أبو بكر: يا أم أيمن إنك سمعت من رسول الله صلى الله عليه وآله يقول في فاطمة؟ فقالا: سمعنا رسول الله